

"سياسة الملكية الفكرية"

جمعية التنمية الأهلية بالنقع

مسجلة برقم ٤٣٦٢ وتاريخ ١٤٤٣/٩/٢٦ هـ



SA7280000407608010333234



NqaaTanmiah



tanmiah.nqaa@gmail.com



0558877554

القصيم . النقع

أولاً : مصطلحات السياسة :

م	المصطلح	التعريف
١	الملكية الفكرية	هي مخبرات إبداع العقل البشري والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر اختراعات، حق المؤلف، العلامات التجارية، حقوق النشر، الرسومات، التصاميم، النماذج، المواصفات، المفاهيم، العمليات، التقنيات، قواعد البيانات، الاسماء التجارية، وغيرها
٢	السياسة	هي المبادئ والإجراءات والتعليمات المنظمة التي تتبناها الجهة في التعامل مع الملكية الفكرية
٣	إدارة الملكية الفكرية	مجموعة من الإجراءات والخطوات الإدارية التي تتم من قبل الجمعية لإدارة وتنظيم الملكية الفكرية.
٤	براءة اختراع	وثيقة تمنح لمن توصل إلى اختراع وذلك لمدة محددة
٥	المصنف	يقصد به أي عمل أدبي أو علمي أو فني
	المؤلف	الشخص الذي ابتكر المصنف
	حقوق المؤلف	مجموعة المصالح المعنوية والمادية التي تثبت للشخص على مصنفة
	الأسرار العملية	هي أي معلومة اتسمت بما يلي: إذا كانت غير معروفة عادة في صورتها النهائية، أو في أي من مكوناتها الدقيقة، وكان من الصعب الحصول عليها في وسط المتعاملين عادة بهذا النوع من المعلومات. إذا كانت ذات قيمة تجارية حقيقية أو محتملة نظرا لكونها سرية إذا أضعها صاحب الحق لتدابير معقولة تتناسب مع طبيعتها والظروف المحيطة بها، للحفاظ على سريتها.



م	المصطلح	التعريف
	العلامة التجارية	كل ما يأخذ شكلاً مميزاً من أسماء أو كلمات أو إمضاءات أو حروف أو رموز أو أرقام أو عناوين أو أختام أو رسوم أو صور أو نقوش أو تغليف أو عناصر تصويرية أو أشكال أو لون أو مجموعات ألوان أو مزيج من ذلك أو أية إشارة أو مجموعة إشارات إذا كانت تستخدم أو يراد استخدامها في تمييز سلع أو خدمات منشأة ما عن سلع أو خدمات المنشآت الأخرى أو للدلالة على تأدية خدمة من الخدمات، أو على إجراء المراقبة أو الفحص للسلع أو الخدمات. ويمكن اعتبار العلامة الخاصة بالصوت أو الرائحة علامة تجارية
	الترخيص غير الحصري	ترخيص يمنح المرخص له الحق في استغلال حقوق الملكية الفكرية ويمنع المرخص من إعطاء ذات الحقوق للآخرين وفق شروط معينة بين الطرفين
	الترخيص الحصري	ترخيص يمنح المرخص له الحق في استغلال حقوق الملكية الفكرية ويمنع المرخص من إعطاء ذات الحقوق للآخرين وفق شروط معينة بين الطرفين



ثالثاً: أهداف ونطاق سياسة الملكية الفكرية:

أهداف السياسة:

١. دعم وتمكين الابتكار والإبداع والاقتصاد المبني على الملكية الفكرية.
٢. التوعية بالتشريعات والأنظمة الوطنية المتعلقة بحماية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية.
٣. حماية حقوق الملكية الفكرية للجهة وموظفيها وعملائها.
٤. تجنب التعدييات غير المتعمدة على حقوق الملكية الفكرية للآخرين.

نطاق السياسة:

تشمل هذه السياسة جميع مجالات الملكية الفكرية، على سبيل المثال لا الحصر: براءات اختراع، حق المؤلف والحقوق المجاورة، العلامات التجارية، الأصناف النباتية الجديدة، التصاميم التخطيطية للدوائر المتكاملة، المعلومات التجارية الغير مفتح عنها وأي مواضيع أخرى ذات العلاقة والتي قد تدخل ضمن مواضيع الملكية الفكرية جميع الأطراف الذين تحكمهم السياسة كمنسوبيها ومستشاريها ومتعاقدتها وأي طرف ذو علاقة تحدده الجهة

رابعاً: السياسة العامة للملكية الفكرية

سياسة الإفصاح:

تعد الجمعية النماذج اللازمة للإفصاح سواء كانت بوسيلة إلكترونية أو ورقية وتتولى شرحها بشكل واضح للمفصح بحيث يمكنه من تعبئتها.

يلتزم الموظفون بالإفصاح الكامل خلال المدة التي تحددها الجمعية عن الملكية الفكرية الناتجة وفقاً لهذه السياسة للجمعية أو من يمثلها وذلك بصورة واضحة وصريحة بالشكل الذي يجعلها مفهومة للجهة المفصح لها.



تتولى الجمعية حفظ وتوثيق جميع المعلومات المفصّل عنها وتصنيفها حسب مجالها والمحافظة على سرية المعلومات التي يفصّل عنها.

تقييم الملكية الفكرية المفصّل عنها:

تلتزم الجمعية بتقييم الملكية الفكرية المفصّل عنها بطريقة مهنية متعارف عليها فى هذا المجال خلال مدة تحددها الجمعية.

تلتزم الجمعية بإشعار المفصّل بنتيجة التقييم والإجراء المتخذ بشأنه.

فى حال اتفق الطرفين على نتيجة التقييم تتولى الجمعية إكمال الإجراءات اللازمة وفق هذه السياسة.

خامساً: سياسة تملك حقوق الملكية الفكرية:

أولاً: براءات الاختراع

للجمعية اتخاذ ما تراه مناسباً من الخيارات التالية وفق لأهدافها استراتيجية:

تكون ملكية وثيقة الحماية مشتركة بين الطرفين.

تمتلك الجهة ما يتوصل إليه أحد منسوبيها مع أحقية العامل بالحصول على تعويض مناسب، استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة السادسة من نظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة والأصناف النباتية والنماذج الصناعية.

يملك العامل وثيقة الحماية للملكية الفكرية التى توصل إليها، مع أحقية الجهة التى يعمل لديها بالحصول على ترخيص مقابل التنازل عنها.



ثانياً: العلامات التجارية:

تعد العلامة التجارية التي تم انتاجها داخل الجهة، أو أي علامة تجارية تتعلق بالمنتجات أو الخدمات المقدمة من الجهة ملكاً خالصاً لها.

ثالثاً: حقوق المؤلف:

تكون ملكية المصنفات الأدبية لمن قام بتأليفها إذا كان ذلك ليس من صميم عمله، ولم يتم تأليفه باستخدام موارد الجهة التي يعمل بها.

تكون ملكية المصنفات الأدبية للجهة إذا كانت من صميم عمل من قام بتأليفها، أو تم التوصل إليها باستخدام موارد الجهة.

للجهة التنازل عن أي مصنف أدبي لمن توصل إليه.

تعد الحقوق المعنوية حق أصيلاً لمن قام بتأليف المصنف الأدبي ولا يمكن التنازل عنها بأي حال من الأحوال.

سادساً: السياسة العامة لتسجيل الملكية الفكرية:

أولاً: براءات الاختراع:

تسعى الجمعية إلى تقييم الفكرة ومعرفة قابليتها لأن تكون براءة اختراع.

تسعى الجمعية إلى تسجيل براءات الاختراع في المملكة العربية السعودية أولاً للاستفادة من حق الأولوية.

تتولى الجمعية دفع رسوم التسجيل لطلبات براءات الاختراع التي تملكها، وفي حال كان طرف آخر هو صاحب الحق في طلب براءة الاختراع فإنه يتولى دفع الرسوم المقررة.

ثانياً: الجهة المخولة بتسجيل براءات الاختراع ومنح وثيقة الحماية:

الهيئة السعودية للملكية الفكرية هي الجهة الحكومية الرسمية المخولة باستقبال وتسجيل جميع طلبات الحماية للملكية الفكرية في الأنظمة الوطنية ذات العلاقة.

مكتب براءات الاختراع لمجلس التعاون الخليجي هو الجهة المخولة باستقبال وتسجيل طلبات براءات الاختراع وفقاً لنظام براءات الاختراع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (نظام إقليمي)

ثالثاً: العلامات التجارية:

تسعى الجمعية إلى تسجيل علاماتها التجارية المرتبطة بمنتجاتها وخدماتها وذلك وفقاً لأماكن استغلال تلك المنتجات والخدمات، وعليها التأكد من عدم وجود علامة تجارية أخرى مشابهة لها في الدولة المراد استغلال بها.

تتولى الجمعية متابعة دفع رسوم التسجيل والإجراءات الأخرى المرتبطة بعملية التسجيل.

رابعاً: حقوق المؤلف:

لا يتطلب تسجيل حقوق المؤلف في أي بلد عضو لاتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية، ويعد تاريخ النشر للمصنف هو تاريخ بدأ الحماية للمصنفات الأدبية.

تسعى الجمعية إلى تسجيل حقوق المؤلف داخل البلد متى ما كان ممكناً وذلك لتوثيق النشر وفق الأنظمة التي تسمح بذلك.

يجوز تسجيل برامج الحاسب الآلي والتصاميم المعمارية لدى الهيئة السعودية للملكية الفكرية، ويعد هذا التسجيل اختيارياً.

سابعاً: سياسة تسوية النزاعات:

في حال وجود أي نزاع بين صاحب حق الملكية الفكرية والجمعية وفقاً لأحكام هذه السياسة فيتم حل هذه النزاعات ودياً بين الطرفين، وفي حال لم يتم تسوية هذا النزاع يجوز لأي من الطرفين اللجوء إلى الوساطة أو الرفع للجهة القضائية المختصة في المملكة العربية السعودية.



المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بالنتع

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

برقم ٤٣٦٢ وتاريخ ١٤٤٣/٠٩/٢٦ هـ

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :
الموضوع :

رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

اعتماد أعضاء مجلس إدارة الجمعية

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١.	بدر بن جزاء بن محمد الحربي	رئيس المجلس	
٢.	نافع بن غازي بن عياده القويماني	نائب الرئيس	
٣.	هايف بن محمد بن عويضة الحربي	المشرف المالي	
٤.	عبدالله بن عبيد بن صعيوان الحربي	عضو	
٥.	متعب بن صياح بن حليفان الحربي	عضو	
٦.	تركي بن مفرح بن حامد الحربي	عضو	
٧.	ظاهر بن سالم بن ظاهر الحربي	عضو	
٨.	سظام بن هليل بن مسند الحربي		
٩.	خلف بن عيسى بن محمد الحربي	عضو	

